حرية الرأي وأثرها في إصلاح المجتمع

(تطبيقات من السنة النبوية)

أ.د احمد نوري حسين*

الملخص

الحريّة كما قررها الإسلام هي حق من حقوق الإنسان وهي المرتكز لجميع ما سنه الإسلام للناس من العقيدة والعبادة والنظم والتشريع ،ولم يقيد الإسلام حرية الإنسان الا اذا كان فيها ضرر على الأخرين ، ويعتبرون ذلك كله آية من آيات المجد التي يفاخرون بها الأجيال ويتباهون بها على ما سبقهم من العصور وقد جاءت الأديان السماوية بدعوى الحرية بوصفها إحدى مظاهر التكريم والمنزلة الرفيعة لبني البشر وختمت الأديان برسالة الإسلام الخالدة التي أكملت ذلك الحق ، وعززت من مكانته وأهميته في حياة الفرد والمجتمع ؛ لكونها إحدى مقومات الحياة ودعائمه العظيمة ، وبدون الحرية يفقد الإنسان إنسانيته ورسالته ودوره في صناعة الحياة وتحقيق مشواره ورسالته ؛ ولذا جاء الإسلام ليعزز مفهوم الحرية وينميه بأعظم صوره ، ويربي أبناءه على التحلي به والدفاع عنه ، والموت من أجله ، ودعا إلى الحرية في الشريعة الإسلامية التي تنظم علاقة الفرد والمجتمع مع خالقه ومع بعضهم البعض ، وان كانت الحرية منحت للبشر في هذا الميدان فالميادين الأخرى أسهل وأوجب، وهي ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ولا تقبل النسخ ؛ لأنها مستمدة من الوحي الإلهي ، وهي حرية منضبطة بالشرع لا تعرف الفوضى تسعى لتحقيق الرقي الإنساني وإبلاغ الإنسان كماله المقدور من الإصلاح والخير والنجاح لتحقيق إنسانيته وسعادته .

Summary

Freedom is a belief that people defend and sacrifice in its cause, and they consider all of this as a sign of glory that generations are proud of and boast about over the ages that preceded them. The heavenly religions came with the claim of freedom as one of the manifestations of honor and high status for human beings, and the religions concluded with the eternal message of Islam that completed that. right, and strengthened its status and importance in the life of the individual and society; Because it is one of the foundations of life and its great pillars, and the day that freedom is taken away from human beings, life is

* كلية العلوم الاسلامية ، قسم علوم القرآن و التربية الاسلامية ، جامعة ديالى

taken away, the mind is disrupted, and man loses his humanity, his mission and his role in making life and achieving his path and message; Therefore, Islam came to reinforce the concept of freedom and develop it in its greatest form, and to educate its children to adorn it, defend it, and die for it. In this field, the other fields are easier and more necessary, and they are fixed and do not change, change, or accept copying. Because it derives from divine revelation, and it is a freedom disciplined by the Shari'a that does not know chaos. It seeks to achieve human sophistication and to inform man of his destined perfection of reform, goodness and success in order to achieve his humanity and happiness.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين وبعد..

خلق الله الإنسان ، ومنحه التكريم والمكانة العظيمة في الأرض ، وسخر له النعم العظيمة ، واستخلفه في الأرض ؛ ليحقق الأهداف العظيمة والغايات النبيلة ، ومن أعظم النعم على الإنسان نعمة العقل والإدراك والتمييز ، ومن المنح الكبرى للإنسان حريته واختياره وتفكيره ، وأمر بحفظ حقه في حرية التفكير والتعبير مادام ذلك في حدود الشريعة ، ومصلحة الأمة لا يقهر على أمر, ولا يقصر على رأي , ولا يمنع من إبداء الرأي والاجتهاد فيه ؛ لأن هذا قوام نموه العقلي وتكريمه الإنساني واتساع مداركه وفهمه واستيعابه وشحذ تفكيره ، وتفجير لطاقاته المدخرة الغير محدودة ، ومبادئه الإيجابية في بناء حياته الخاصة ، وفلسفته ونظرته للحياة , وتحقيق طموحاته المستقبلية ، ومساهمته الفعالة في بناء المجتمع وتطوير النظم والتراث الفكري والعلمي والحضاري والتمكين من بلوغ الأهداف المرجوة لخير المجتمع ؛ ولأن في الحفاظ على حرية الإنسان في فكره وتعبيره , صونا لآدميته المكرمة من الله تعالى , ودعما لكيانه المستقل والمتميز عن غيره , وتنميةً لشخصيته لتكون قوية متماسكة , وتعزيزاً لاعتداده بذاته وثقته بنفسه , وراحة وسعادة له في حياته , وإعطاء هذه الحياة معاني الكرامة وأسباب الهناء ؛ ولهذا أحببت أن اتناول هذا المضوع ببحث ، فكان عنوانه (حرية الرأي وإصلاح المجتمع تطبيقات من السنة النبوية) .

وقد قسمت البحث إلى....

المبحث الأول: حرية الرأي في الإسلام وأهميته في السنة النبوية .

المبحث الثاني: الأساليب والضوابط الشرعية لحرية الرأي من خلال السنة النبوية .

المبحث الثالث : تطبيقات من السنة النبوية لحرية الرأي ووسائل وثمرات التعبير عنها .

وأخيراً الخاتمة التي جاءت بأهم النتائج والتوصيات .

فإن كان فيما كتبت خير فمن الله تعالى وحده، وإن كانت الأخرى فمني ومن الشيطان وأستغفر الله أولاً وآخراً، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول : حرية الرأي في الإسلام وأهميته في السنة النبوية:

المطلب الأول: مفهوم حرية الرأي :

اولاً: مفهوم الحرية :

الحرية في اللغة: ورد لفظ الحرية في اللغة في عدة المعاني ، وقد ذكر ابن منظور:(أن أصل اللفظة من حرَ يحرُ والاسم حرية وحرره أعتقه والحر ، بالضم : نقيض العبد والحرة : نقيض الأمة ، والجمع حرائر والحر من الناس : أخيارهم وأفضالهم ، وحرية العرب : أشرافهم ، والحرة : الكريمة من النساء) [١] ، والحُرِّيَّةُ : (الأرضُ اللينةُ الرمليةُ) [٢].

الحرية في الاصطلاح:

(المكنة العامة التي يقررها الشارع للأفراد ، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم ، واختيار ما يجلب المنفعة ، ويدرأ المفسدة، دون إلحاق الضرر بالآخرين)[٣].

الحرية الشخصية:

تعني الحرية الشخصية أن يكون الفرد قادراً على التصرف في شئون نفسه وفي كل ما يتعلق بذاته ، آمنا من الاعتداء عليه في نفس أو عرض أو مال أو أي حق من حقوقه ، على أن لا يكون في تصرفه عدوان على غيره .[٤]

ثانياً: مفهوم الرأي :

الرأي في اللغةً: مصدر رأى رأياً ، مهموز، ويُجمع على آراء ، قال ابن فارس: رأى الراء والهمزة والياء أصل يدل على نظر وإبصار بعين أو بصيرة ، فالرأي: ما يراه الإنسان في الأمر، وجمعه الآراء .[٥]

---

(١) لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت. ٧١١ هـ) ، دار صادر – بيروت ، ط١(١٩٦٨م): ١٧٧/٤.

(٢) القاموس المحيط ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) ، تحقيق: مكتب التراث ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط ٨ (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥ م) : ١ / ٤٧٩ .

(٣) أصول التشريع الدستوري في الإسلام ، إبراهيم النعمة ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية ، ديوان الوقف السني ، ط١ (٢٠٠٩) : ص١٧١ .

(٤) الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام دراسة مقارنة ،عبد الحكيم حسن العلي ، دار الفكر العربي ، الكويت ، ط١ (١٩٨٣) : ص٣٦٠ .

(٥) ينظر : معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون : دار الفكر ، (١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م) : ٤٧٢/٢ ، واللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، محمد علي السَّراج ، مراجعة: خير الدين شمسي باشا ، دار الفكر – دمشق ، ط١ (١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م): ص٢٠٩ .

الرأي في الاصطلاح: هو التفكر في مبادئ الأمور والنظر في عواقبها والعلم بما تؤل اليه من الخطأ والصواب، وأصحاب الرأي عند الفقهاء هم أصحاب القياس والتأويل [١].

ثالثاً : مفهوم حرية الرأي :

يشتمل مدلول حرية الرأي على معنيين رئيسين هما:

المعنى الأول : حرية الإنسان في طرق النظر العقلي وأساليبه دون أن تفرض عليه من الآخرين معطيات ، وأدوات من شأنها أن تؤدي به إلى الخطأ فيسلك أساليب وطرق النظر العقلي دون قيد أو مؤثر.[٢]

المعنى الثاني : حرية الإنسان في الإعلان عن الرأي الذي توصل إليه بالنظر ، والبحث فيقتنع به ، ويشيعه بين الناس ويدافع عنه دون قيد أو مؤثر ؛ لأن حرية التعبير عن الرأي هي الثمرة المنطقية التي ينتجها الفكر السليم كما أن حرية التفكير لا تعني شيئاً ما لم يصاحبها حرية التعبير. [٣]

وتعني حرية الرأي أيضاً : أن يكون الإنسان حراً في تكوين رأيه فلا يكون تبعاً لغيره ، وأن يكون حراً في إبداء هذا الرأي وإعلانه بالطريقة التي يراها. [٤]

المطلب الثاني : اهمية حرية الرأي في السنة النبوية:

الحريّة هي من المبادئ التي يدافع الناس عنها ، ويضحّون في سبيلها ، ويجاهدون لتحقيقها ويحاربون من أجلها، ويعتبرون ذلك كله آية من آيات المجد التي يفاخرون بها الأجيال ويتباهون بها على ما سبقهم من العصور ، وكم خدعت بها من الشعوب وضحت من أجلها [٥] ، وقد جاءت الأديان السماوية بدعوى الحرية بوصفها إحدى مظاهر التكريم والمنزلة الرفيعة لبني البشر وختمت الأديان برسالة الإسلام الخالدة التي أكملت ذلك الحق ، وعززت من مكانته وأهميته في حياة الفرد والمجتمع ؛ لكونها إحدى مقومات الحياة ودعائمه العظيمة ، ولذا جاء الإسلام ليعزز مفهوم الحرية وينميه بأعظم صوره ، ويربي أبناءه على التحلي به والدفاع عنه ، والموت من أجله ، ودعا إلى الحرية في أعظم قضاياه وأخطرها إلا وهي عقيدة الإسلام وشريعته التي تنظم علاقة الفرد والمجتمع مع خالقه ومع بعضهم البعض ، وان كانت الحرية منحت للبشر في هذا الميدان فالميادين الأخرى أسهل وأوجب، وهي ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ولا تقبل النسخ ؛ لأنها مستمدة من الوحي الإلهي ، وهي حرية منضبطة بالشرع لا تعرف

---

(١) ينظر : إعراب القرآن وبيانه ، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (ت ١٤٠٣هـ) ، دار الإرشاد للشئون الجامعية – حمص – سورية ، دار اليمامة ، دار ابن كثير – دمشق – بيروت ، ط٤ (١٤١٥ هـ): ٤/ ٣٣٧ .

(٢) ينظر: دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين ، عبد المجيد النجار ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، الولايات المتحدة الامريكية ، ط ١ (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م) : ص٤٣ .

(٣) ينظر : المصدر نفسه : ص٤٤ .

(٤) الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الاسلام : ص ٤٦٦ .

(٥) حياة محمد ﷺ ، محمد حسين هيكل (ت ١٣٧٦هـ) ، دار المعارف ، القاهرة ، ط١٤ (٢٠١٩م): ص٤٧٧ .

الفوضى تسعى ، لتحقيق الرقي الإنساني وإبلاغ الإنسان كماله المقدور من الإصلاح والخير والنجاح لتحقيق إنسانيته وسعادته [١].

ولذلك جاءت السنة النبوية فعطرت الكثير من الاحاديث النبوية بالحث على الالتزام بالحرية وعدم التخلي عنها لأهميتها في السنة النبوية ومكانتها العالية عند النبي وصحابته الكرام رضي الله عنهم .

ولهذا كان الحُكَّام الصالحون يربُّون أفراد الأمَّة على حرية الرأي، ويحثُّونهم على هذه الصفة، ويعيبونهم على تركها، قال رجل لعمر بن الخطاب ﷺ :(اتق الله يا عمر، فقال له عمر: ألا فلتقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها، وفي خطبة لأبي بكر ﷺ: فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوّموني) [٢].

والحق إن الإسلام لا يلوم على حرية الفكر، بل يلوم على الغفلة والذهول ، وهو لا يجعل هذه الحرية أيضا من المباحات التي يباشرها من شاء ويتركها من شاء ، بل يجعلها حقا لله على الإنسان ، فالمصابون بكسل التفكير ، واسترخاء العقل عصاة في نظر الإسلام ، وتتفاوت جرائمهم بمقدار ما يترتب عليها من اضطراب الصلات الإنسانية بالله وبالحياة ، وتبدأ حرية التفكير من علاقة المسلم بالدين نفسه، فإن قوام الإسلام ولب رسالته كتاب مفتوح ميسر للذكر، مطلوب من الأمة أن تتدبره وأن تستفيد منه شرائعها جميعا ، ومنذ نزل القرآن الكريم وشق الرسول به طريق الحياة شرع العقل الإسلامي يشتغل بجهد رائع ، ويعمل في حرية مطلقة، ويختلف العلماء باختلاف أساليب البحث ووسائل النظر دون أي حرج [٣]

المبحث الثاني : الأساليب والضوابط الشرعية لحرية الرأي من خلال السنة النبوية:

المطلب الأول : أساليب حرية الرأي من خلال السنة النبوية:

من الحقوق الشرعية لكل شخص حرية الرأي وقد أولى الإسلام العناية الكبيرة بهذه القضية ومنح حرية الرأي حجماً واسعاً بين نصوصه على الرغم من أننا لا نجد اللفظ الصريح لحرية الرأي في القران والسنة إلا أن المعنى العام لحسن الرأي واضحا وبيناً في كثير من النصوص الشرعية من خلال أساليب التعبير والدعوة للإصلاح والتغيير من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة وإلزام الشورى وتحقيق عموم المصالح التي تتعلق بحياة الفرد والمجتمع وقد وردت الأدلة الشرعية الكثيرة التي توضح وتدعوا إلى تلك الأساليب ومنها.

---

(١) ينظر : فلسفة التربية الإسلامية في القرآن والسنة ، عبد الحميد الصيد الزنتالي ، الدار العربية للكتاب ، طرابلس ، ليبيا ، ط٢ (١٩٩٣م) : ص١٩٦ .

(٢) أصول الدعوة ، عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، ط٩ (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) : ص٢٢٤ .

(٣) ينظر: حقوق الإنسان بين تعاليم الاسلام واعلان الامم المتحدة ، الشيخ محمد الغزالي، دار نهضة ، مصر ، ط٤ (٢٠٠٥م) : ص٦٥ .

أولاً: الحوار والموعظة والمجادلة بالتي هي أحسن:

أسلوب الحوار والموعظة والمجادلة بالتي هي أحسن باعتبارها أحد أساليب التعبير عن حسن الرأي قال تعالى (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)[١] وقال تعالى: (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ)[٢] ، وفي الآية الدعوة إلى الخير والرشاد واستخدام أفضل الأساليب مع مراعاة الأوقات المناسبة وطبيعة الحال والمكان للشخص المدعو وذلك تعبير لحسن الرأي وما يراه الداعي من حق وصواب .

قال تعالى (وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [٣] ، وفي الآية توجيه للنبي ﷺ لِأَن يطلبَ من أهل الكتاب بينة على زعمهم من أنه لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى، فكفل لهم سبحانه حق التعبير عما رأوه خاصاً بهم إن كان حقا وصدقا، وأما إن كان باطلا فهو مردود، مع أن الله تعالى هو مالك الجنة والنار سبحانه ، ولكنْ لتقوم الحجةُ على المخالف.

ولذلك نجد ان التعبير عن الرأي بالابتعاد عن مجالسة من يريد النيل من آيات الله بالسخرية منها والاستهزاء بها ولهذا نهى الله تعالى نبيه ﷺ عن أن يجلس مع الذين يخوضوا في آياته فقال سبحانه : (وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسيك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) [٤] , ذكر القرطبي رحمه الله في تفسيره أن الخوض منهم في آيات الله تعالى هو التكذيب والاستهزاء، وأن النهي عن القعود معهم عام للنبي ﷺ وغيره [٥] ، وفيه أن التعبير عن الرأي الباطل، كأن يكون تكذيبا بالحق ، وردا للهدى واستهزاء ، لا يجوز ، ولا يجوز إقراره ، ولا الجلوس مع من يخوض هذا الخوض .

وجاء في ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلا أتى النبي ﷺ يتقاضاه، فأغلظ فهم به أصحابه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوه، فإن لصاحب الحق مقالا)، ثم قال: (أعطوه سنا مثل سنه) ، قالوا: يا رسول الله، إلا أمثل من سنه، فقال: (أعطوه، فإن من خيركم أحسنكم قضاء) , [٦]

---

(١) سورة النحل: آية : ١٢٥.

(٢) سورة الانفال : آية : ٤٢ .

(٣) سورة البقرة : آية : ١١١ .

(٤) سورة الأنعام : آية : ٦٨ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية (١٤٢٣هـ_ ٢٠٠٣م):١٢/٧.

(٦)الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت٢٥٦هـ)، تحقيق د.مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة–بيروت،ط٣(١٤٠٧–١٩٨٧)،كتاب الوكالة،باب الوكالة في قضاء الديون:٩٩/٣ برقم(٢٣٠٦).

قال ابن حجر رحمه الله : (فإن لصاحب الحق مقالا) : أَيْ صَوْلَةُ الطَّلَب وَقُوَّةُ الْحُجَّةِ ، لَكِنْ مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَدَبِ الْمَشْرُوعِ [١] ، وفيه أن الرسول الكريم عليه صلوات الله وسلامه قد أقر صاحب الدين على مطالبته ، وفسح له المجال للتعبير عن رأيه ؛ لأنه حق له ، بل ونهى صحبهُ الكرامُ أن يؤذوه بشيء ، وعلل ذلك بقوله : فإن لصاحب الحق مقالا.

إقرار النبي ﷺ لمعاذ عندما بعثه إلى اليمن على أن يحكم برأيه إن لم يجد نصا من كتاب أو سنة ؛ كما أخرج أحمد رحمه الله في مسنده عن مُعَاذٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لِمُعَاذِ بن جَبَلٍ حين بَعَثَهُ إلى الْيَمَنِ فذكر كَيْفَ تَقْضِى إن عَرَضَ لك قَضَاءٌ؟ قال أقضي بِكِتَابِ اللَّهِ. قال: فإن لم يَكُنْ في كِتَابِ اللَّهِ؟ قال :فَسُنَّةُ رسول اللَّهِ ﷺ قال: فإن لم يَكُنْ في سُنَّةِ رسول اللَّهِ ﷺ ؟ قال: أجتهد رأيي وَلاَ آلُو. قال: فَضَرَبَ صدري فقال : (الْحَمْدُ لِلَّهِ الذي وَفَّقَ رَسُولَ رسولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا يُرْضِى رَسُولَهُ) [٢] ، وفيه أن النبي ﷺ أقرّ معاذا رضي الله عنه على الحكم بالرأي منه إن لم يكن ثم نص ،ومعاذ كان من أهل النظر والاجتهاد، وهذا أصل من أصول جواز التعبير عن الرأي . [٣]

ثانياً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

من أبرز صور التعبير عن الرأي هو ان يأمر المسلمُ بمعروف أو ينهى عن منكر فهو يمارس حقا من حقوقه في التعبير عن رأيه حيال هذا الأمر ، فمثلا تقول للمحسن احسنت وللمسيء اسأت ، فمن حق الناس في الإسلام ان ينصح بعضهم بعض ، وان ينصحوا الحاكم ويقوموه اذا اعوج ، ويأمروه بالمعروف ان ضل طريقه ، وينهونه عن المنكر اذا واقعه .

وقد عرف الإمام ابن جرير الطبري كلمة (المعروف) فقال وأصل المعروف كل ما كان معروفًا فعله، جميلا مستحسنًا، غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، وإنما سميت طاعة الله معروفًا ، لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعله.

وعرف المنكر فقال: وأصل المنكر، ما أنكره الله، ورأوه قبيحًا فعلهُ، ولذلك سميت معصية الله منكرًا، لأن أهل الإيمان بالله يستنكرون فعلها، ويستعظمون رُكوبها . [٤]

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، دار المعرفة – بيروت (١٣٧٩): ٥٧/٥.

(٢) مسند أحمد بن حنبل : ٥ / ٢٤٢ .

(٣) ينظر: حق التعبير عن الرأي، دراسة شرعية تأصيلية ، محمد بن عبدالله بن سليمان الدخيل (١٤٢٩ هـ)شبكة الانترنيت الموقع https://ketabpedia.com

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري (ت: ٣١٠هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ، ط١ (٢٠٠٠ م) : : ٧ / ١٠٥ .

وقد أكد الرسول ﷺ على هذا الحق فقال كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا:(**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**)،[١] والحديث يدل على إيجاب إبداء الرأي فيما يراه المسلم في الحياة غيرَ موافقٍ لما يحبه الله تعالى ، أو غير موافق لمصلحة الفرد والمجتمع. وتوعد النبي ﷺ الأمة بالعذاب ان تخلت عن هذا الواجب ،عن حذيفة عن اليمان:عن النبي ﷺ قال(والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم) . [٢]

ولأهمية هذا الأمر يقول الإمام الغزالي:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين ولو طوى بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة وعمت الفترة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة واستشرى الفساد واتسع الخرق وخربت البلاد وهلك العباد ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد . [٣]

ثالثاً: النصيحة: النصيحة في اللغة من الفعل نصح والمراد بها : ارادة الخير للمنصوح له، وهي مبدأ إسلامي للحاكم والمحكوم وورد في القران الكريم، قال تعالى على لسان نوح عليه السلام (أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ) [٤]

ووردت في السنة النبوية: عن تميم الداري أن النبي ﷺ: (قال الدين النصيحة قلنا لمن ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم). [٥]

يقول الإمام الخطابي في شرحه للحديث: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له قال ويقال هو من وجيز الاسماء ومختصر الكلام وليس فى كلام العرب كلمة مفردة يستوفى بها العبارة عن المعنى هذه الكلمة .[٦]

---

(١) صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان: ١ / ٦٩ برقم (٤٩) .

(٢)الجامع الصحيح سنن الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩)، تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط٢(١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م) ، أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ٤ / ٤٦٨ ، برقم (٢١٦٩) ، و قال عنه الإمام الترمذي: حديث حسن .

(٣) إحياء علوم الدين،أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت:٥٠٥هـ)، دار المعرفة– بيروت(١٤٣٢هـ):٣٠٦/٢.

(٤) سورة الأعراف : آية: ٦٨ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة : ١ / ٧٤ برقم(٥٥) .

(٦) شرح النووي على مسلم ، كتاب الايمان، باب بيان أن الدين النصيحة: ٢ / ٣٧ .

فالنصيحةُ لله تعالى: توحيدُه ووصفُه بصفاتِ الكمال والجلال ، وتنزيهُه عما يُضادُّها ويخالِفُها ، وتجنبُ معاصيه، والقيامُ بطاعته ومحابة بوصفِ الإخلاصِ ، والحبُّ فيه والبغض فيه.

والنصيحةُ لكتابه : الإيمانُ به وتعظيمُه وتنزيهُه ، وتلاوتُه حَقَّ تلاوته ، والوقوفُ مع أوامره ونواهيه .

والنصيحةُ لِرسوله: الإيمان به وبما جاء به وتوقيرُه وتبجيلهُ، والتمسك بطاعته، وإحياءُ سنته.

والنصيحة لأئمة المسلمين : معاونتُهم على الحق ، وطاعتُهم فيه ، وتذكيرهم به ، وتنبيههم في رفق ولطف . والنصيحةُ لعامة المسلمين : إرشادُهم إلى مصالحهم ، وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم ، وستر عوراتهم ، وسدِّ خلاتهم ، ونصرتهم على أعدائهم . [١]

رابعاً: الشورى:

تعد الشورى من المبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية وإحدى دعائم الحكم المهمة وهي إحدى أساليب التعبير عن الرأي، ففيها تظهر الآراء وتحلل من أهلها ويتم اختيار الرأي السديد وتعرف الشورى على أنها استخراج الرّأي بمراجعة البعض إلى البعض ، [٢]وبه نطق القرآن، وجاءت السنة، وأجمع عليه الفقهاء، وهو حق للأمة وواجب على الخليفة، والتفريط به سبب لعزله [٣] قال تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) [٤] ، وظاهر الأمر يدل على الوجوب، ومن أقوال الفقهاء والمفسرين بصدد هذه الآية وجاء في تفسير الطبري (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) : إنما أمر الله نبيه ﷺ بمشاورتهم فيه تعريفًا منه أمته؛ ليقتدوا به في ذلك عند النوازل التي تنزل بهم، فيتشاوروا فيما بينهم [٥] ، وفي تفسير الرازي: قال الحسن وسفيان بن عيينة: إنما أمر بذلك –أي: أمر الله رسوله ﷺ بالمشاورة؛ ليقتدي به غيره في المشاورة ويصير سنة في أمته [٦]. ويقول صاحب الظلال في تفسيره للآية وبهذا النص الجازم: (وَشاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) .. يقرر الإسلام هذا المبدأ في نظام الحكم– حتى ومحمد رسول الله ﷺ هو الذي يتولاه. وهو نص قاطع لا يدع للأمة المسلمة شكاً في أن الشورى مبدأ أساسي، لا يقوم نظام الإسلام على أساس سواه [٧].

ولنا أن نوجز بعض فوائد الشورى....

---

(١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السَلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) ،تحقيق: شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط٧ (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م) : ٩ / ١٠–١١ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ) ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة، لبنان : ص: ٤٧٠ .

(٣) أصول الدعوة :ص ٢١٧ .

(٤) سورة آل عمران: آية: ١٥٩.

(٥) جامع البيان : ٧/ ٣٤٥ .

(٦)مفاتيح الغيب (تفسير الرازي) : ٩/ ٤٠٩ .

(٧) في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥هـ) ، دار الشروق – بيروت– القاهرة ، ط١٧ (١٤١٢ هـ) : ١/ ٥٠١ .

١- إصابة الحق في الغالب, فإن الآراء إذا عرضت بحرية تامة وأدلى كلٌّ بحجته, وكانت النية صحيحة والهدف هو الوصول إلى الحق, وقدمت المصلحة العامة, وتجرد المتشاورون عن الأهواء والدوافع السيئة مع التوكل على الله تعالى فلا أشك أن النتائج تكون سليمة والعواقب حميدة والتسديد والتوفيق يتنزل من الله تعالى.

٢- من أعظم فوائد الشورى تلاقح الأفكار, وتكامل الثقة, وتبادل الخبرة والإطلاع على ما عند الآخرين, والاستفادة من الخبرات المتنوعة وبعبارة أخرى حصول التكامل بين أفراد المجتمع . (١)

٣- الشورى تعطي قوة للمجتمع في أكثر من مجال إنساني فعلى سبيل المجال النفسي, فأن الشورى طريق للتخلص من الظواهر المرضية غير الصحية, مثل قلة الإخلاص وضعف الأداء الوظيفي, وإهدار الطاقات المفيدة. يقول الامام الشعبي: الرجال ثلاثة, فرجل ونصف رجل ولا شيء فأما الرجل التام, فالذي له رأي وهو يستشير, وأما نصف الرجل, فالذي ليس له رأي , وهو يستشير وأما الذي لا شيء، فالذي ليس له رأي، ولا يستشير . (٢)

٤- الشورى تشعر المشاركين بالمسؤولية وأنهم مع المسئول يسعون إلى تحقيق المصالح العامة, ودرء المفاسد في عملية تكاملية.

٥- الشورى تولد الثقة بين الحاكم والمحكوم وتطيب القلوب, وتجعل من رأي الخليفة أو الحاكم رأى جميع المسلمين بعد التشاور.

٦- الشورى تفجر الطاقات الكامنة في أفراد الأمة, وتشجع ذوي الخبرات وتفسح المجال لكل من لديه خير للأمة أن يدلي برأيه وهو آمن فإن قبل فذاك, وإن رد فقد أدى ما عليه وأعذر ولا تمس كرامته ولا ينال منه.

٧- تضيق هوة الخلاف بين الراعي ورعيته الخلاف جائز الوقوع, ولكل واحد قناعته, ولكن مع مناقشة الآراء وتداولها وظهور الحق يرجع بعض المخالفين عن رأيه وينصاع إلى الحق, وتتقارب وجهات النظر و يعذر بعضهم بعضاً, ويتعاونون على ما اتفقوا عليه, ويتنازل البعض ويقضي على وساوس الشيطان, وتتآلف القلوب ويتوحد الرأي العام وتضعف حدة الخصوم والمنافسين . (٣)

خامسا : المصلحة العامة:

جاءت الشريعة لتحقق مصالح العباد وتدفع عنهم المفاسد ،يقول العزُّ بن عبد السلام رحمه الله: (الشريعة كلها مصالح، إما تدرأ مفاسد، أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فتأمل وصية الله بعد ندائه، فلا تجد إلا خيراً يحثك عليه، أو شراً يزجرك عنه، أو جمعاً بين الحث

(١)الشورى فريضة إسلامية ، عَلي محمد الصَّلاَّبي ، مؤسسة اقرأ ، القاهرة ،ط١(١٤٣١هـ-٢٠١٠م): ص٩٩-١٠٠

(٢) السنن الكبرى: ١٠ / ١٠٩ .

(٣)الشورى فريضة إسلامية :ص١٠٠ .

والزجر، وقد أبان الحق تبارك وتعالى في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد، حثاً على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاً على إتيان المصالح) [١] ، وكل مسلم مكلف إن يقدم للمجتمع ما يستطيع من المصالح بمختلف جوانب الحياة ليحقق السعادة والحياة الآمنة وذلك مطلب لكل مخلص يحرص على منفعة أمته ولن يكون ذلك ما لم يفسح له من التعبير عن حسن رأيه وحريته. ومن ذلك التعبير عن الرأي تُجاه الأشخاص وتقييمهم إن كان في ذلك مصلحة متحققة، فهو حقٌ منحه الشارع لكل فرد ، ويدلنا على مشروعية ذلك فعل النبي ﷺ كما عند البخاري عن عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ على النبي ﷺ فلما رَآهُ قال:(بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَبِئْسَ بن الْعَشِيرَةِ، فلما جَلَسَ تَطَلَّقَ النبي ﷺ في وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إليه، فلما انْطَلَقَ الرَّجُلُ قالت له عَائِشَةُ :يا رَسُولَ اللَّهِ ! حين رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ له: كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ في وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إليه ؟! فقال رسول اللَّهِ ﷺ : (يا عَائِشَةُ مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا؟! إِنَّ شَرَّ الناس عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يوم الْقِيَامَةِ من تَرَكَهُ الناس اتِّقَاءَ شَرِّهِ) [٢] . وفيه أن النبي ﷺ عبّر عن رأيه في ذلك الرجل ،ليكشف لمن حوله عن حاله ، فيتقوه ويحذروه ، وفي ذلك مصلحة ظاهرة.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لحرية الرأي والتعبير :

١- أن لا يكون الرأي بما يخالف الشرع وثوابت العقيدة وأن يحقق المصلحة المعتبرة، وأما إن كان الرأي مخالفا للشرع، أو محققا لمصالح ملغاة في الشرع ، ويحقق مفسدة فلا يجوز التعبير عنه مطالبة به، ولا الأخذ به ،فإن رسول الله ﷺ قال (لا ضرر ولا ضرار) [٣] .

٢- إذا كان الرأي يتعلق بأشخاص أو هيئات ومؤسسات ونحوها فلابد من الاحترام في طرح وجهة النظر، لتكون أدعى للقبول، وأوفقَ لمراد الله تعالى حيث يقول تعالى (وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن..) [٤] قال ابن كثير رحمه الله : أمر تعالى رسوله ﷺ أن يأمر عباد الله المؤمنين، أن يقولوا في مخاطباتهم ومحاوراتهم الكلام الأحسنَ والكلمة الطيبة؛ فإنه إذ لم يفعلوا ذلك، نزغ الشيطان بينهم، وأخرج الكلام إلى الفعال، ووقع الشر والمخاصمة والمقاتلة، فإن الشيطان عدو لآدم وذريته. [٥] ، فالتهجم على الذات الإلهية أو على شخص النبي ﷺ ودعوته ، أو على شعائر الدين بالاستهزاء ونحو ذلك انحرافٌ مبين ، وزيغ كبير، والعالم يشهد اليوم صورا فاضحة لانتهاكاتٍ لحقوق كبيرة تحت غطاء حرية التعبير

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ) ، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة (١٤١٤ هـ – ١٩٩١ م) : ١ / ١٢ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب «لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا»:٨/١٣ برقم(٦٠٣٢).

(٣) مسند أحمد بن حنبل : ١ / ٣١٣ .

(٤) سورة الإسراء. آية :٥٣.

(٥) تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط٢ (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) : ٥/ ٨٧ .

عن الرأي ، فيُسب النبي ﷺ ويصور بصور بشعة ،متجاهلين كل النصوص والأعراف والمواثيق التي تنص على حرمة ذلك ، ونحن على يقين من جزاء الله لهؤلاء (إن ربك لبالمرصاد) . (١)

٣- أن يُربط التعبير عن الحق بالمصلحة، فما وافق مصلحة وغلب على الظن أنه سيُصلِح فعبِّر عنه ، وإلا فالحكمة في السكوت ، فما كل ما يُعلم يقال ، وما كل ما يقال يُصدَّق. وقد قال الشاطبي رحمه الله في الموافقات : وقال علي ﷺ: حدثوا الناس بما يفهمون (٢) أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟! فجعل إلقاء العلم مقيدا، فربّ مسألة تصلح لقوم دون قوم ، وقد قالوا في الرباني: إنه الذي يعلم بصغار العلم قبل كباره ، فهذا الترتيب من ذلك، وروى عن الحرث بن يعقوب قال: الفقيه كل الفقيه من فقه في القرآن وعرف مكيدة الشيطان . (٣)

٤- أن يكون الرأيُ حقاً ،لا باطلا يجادل به الإنسان و عند الجهر به يكون بأدب جم وخلق رفيع ، فلا يتحدث بالبذيء من القول فلا يسب ولا يشتم ولا يخوض بأعراض الناس ولا يقوم بإلصاق التهم جزافاً فأن حرية الرأي تتحول إلى شر وفساد وقد قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)(٤)، وقال النبيﷺ: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه) . (٥)

٥- وسائل إبداء الرأي اجتهاديَّة ولا تتحقق النصيحة والدعوة، والتعبير عن الرأي إلا بوسائل وطرق وأسباب للمسلم أن يسلكها ، يصل من خلالها لما يريد، والسبب في هذا أن الوسائل من قبيل العادات والأصل فيها الإباحة قال الشاطبي – يرحمه الله- : (والتبليغ كما لا يتقيّد بكيفيَّةٍ معلومة؛ لأنه من قبيل المعقول المعنى, فيصح بأيّ شيء أمكن من الحفظ والتلقين و الكتابة وغيرها) (٦) ولا يجوز بحال أن تُسلكَ الوسائل و السبيلٌ الغيرُ مشروعةٍ للتعبير عن حق كمن يستعمل المحرمات بقصد أن يتوب الناس مثلاً، وليس نبل المقصد وحسن الهدف مسوغاً لمعصية الله ورسوله ومخالفة قواعد الشريعة، فإن ما خالفها ضررٌ وفساد، ولا يترتب عليه مصلحة (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً) . (٧)

---

(١) سورة الفجر. آية : ٩ .

(٢) صحيح البخاري . كتاب العلم . باب: من خص بالعلم قوما دون قوم ؛كراهية أن لايفهموا. برقم (١٢٧). ونصه حدثوا الناس بما يعرفون ،أتحبون أن يكذب الله ورسوله : ١ / ٥٩ .

(٣) الموافقات ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ،ط١(١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) : ٥/٣٦-٣٧ .

(٤) سورة النحل: آية : ١٢٥ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق : ٤ / ٢٠٠٤ برقم(٢٥٩٤) .

(٦) الاعتصام ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي ، دار ابن عفان، السعودية ، ط١ (١٤١٢هـ – ١٩٩٢م) : ١/٢٣٨ .

(٧) سورة الأحزاب ، آية : ٣٦ .

٦- من حق الأفراد وضمن حرية الرأي إبداء آرائهم في تصرفات الحاكم ، ولكن ضمن حدود و ضوابط يمكن إيجازها بما يلي.....

أ- أن يكون قصد صاحبه بذل النصح الخالص للخليفة، جاء في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم أن النبي ﷺ قال (الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم). فلا يجوز للفرد أن يقصد في بيان رأيه في تصرفات الحكام التشهير بهم أو تكبير سيئاتهم أو انتقاصهم أو تجريء الناس عليهم أو نحو ذلك من المقاصد الباطلة التي لا يراد بها وجه الله ولا الخير للمنصوح ولا المصلحة للأمة.

ب- أن يكون بيان المسلم لرأيه في تصرفات الحكام على أساس من العلم والفقه، فلا يجوز أن ينكر عليهم أو ينتقص في الأمور الاجتهادية، لأن رأيه ليس أولى من رأيهم ما دام الأمر اجتهادياً. الثالث: لا يجوز للأفراد إحداث الفتنة ومقاتلة المخالفين لهم بالرأي إذا لم يأخذوا برأيهم ما دام الأمر يحتمل رأيهم ورأي غيرهم . (١)

ت- أن يعبر عما يعتقد أنه الصواب، فيلتزم الصدق في كل ما يقول ويفعل وقد قال الله تعالى(وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (٢) ، فلا يجوز للإنسان أن يخفي الحقيقة ويظهر غيرها ،وقد قال تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٣)

ث- أن يكون متثبتاً من صحة ما يتحدث به ، فلا يعتمد على الإشاعات ، وقد قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) (٤).

المبحث الثالث: تطبيقات من السنة النبوية لحرية الرأي ووسائل وثمرات التعبير عنها :

المطلب الأول : تطبيقات لحرية الرأي من السنة النبوية:

تضمنت السنة المباركة أحاديث كثيرة تحمل بطيات معانيها حرية التعبير عن حرية التعبير عن الرأي وصوره واحترامه وعدم الاعتراض عليه ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، ولنا أن نوجز بعض تلك الصور مما وقع مع النبي ﷺ .

١.موقف النبي ﷺ يوم معركة بدر عندما نزل عن رأيه إلى رأي الصحابي الجليل الحباب بن المنذر ﷺ الذي أقترح بتغيير مكان الجيش قبل بدء المعركة (٥).

---

(١) أصول الدعوة ، ص: ٢٢٤-٢٢٥

(٢) سورة الإسراء : آية :٥٣ .

(٣)سورة البقرة : آية :٤٢ .

(٤)سورة الحجرات : آية : ٦ .

(٥) ينظر: تفاصيل القصة: السنن الكبرى أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات ، ط٣ (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣ م):٨٤/٩ .

٢. موقف النبي ﷺ يوم معركة أحد عندما غير رأيه وخرج بالمعركة إلى خارج المدينة نزولاً إلى رغبة الكثير من الصحابة الكرام إكراماً لآرائهم ، وحفاظا على وحدة الصف ، وتعليماً للأمة من احترام حسن الرأي والآراء الأخرى ؛ ولأن المسألة لم يكن فيها نص شرعي ملزم بالبقاء[١] .

٣.موقف النبي ﷺ مع زعيم المنافقين عبدالله بن أبي بن سلول: حين تجلت الحرية في أوضح صورها في هذه المرحلة، فقد كان مع النبي ﷺ في المدينة ، ومع من كان يضمر العداوة له ﷺ ويكيده كالمنافقين في المدينة وكان يعرفهم ولم يتعرض لهم ، وقد نزل قول الله تعالى في شأن زعيمهم عبد الله بن أبي بن سلول: يقولون لأن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل [٢] ، وهذا عزم على إسقاط الدولة الإسلامية ، وإخراج النبي ﷺ من المدينة ، ومع ذلك لم يتعرض له النبي ﷺ بشيء، بل قال بعد أن بلغه هذا الخبر عن ابن أبي ابن سلول ، وأراد بعض الصحابة قتله :لا بل نحسن صحبته [٣] وقال:(دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه)[٤] ، وقد بلغ الأمر بابن سلول أن انسحب بثلث الجيش يوم أحد، وترك النبي ﷺ وهو في طريقه إلى القتال [٥].

٤.الرجل الذي اعترض على قسمة النبي ﷺ في غزوة حنين، عن عبد الله بن مسعود قال : قسم رسول الله ﷺ قسما قال فقال رجل من الأنصار ان هذه القسمة ما أريد بها وجه الله عز و جل قال عبد الله يا عدو الله أما لأخبرن رسول الله ﷺ بما قلت قال فذكرت ذلك للنبي ﷺ فاحمر وجهه وقال رحمة الله على موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر [٦].

والشواهد في الباب كثيرة التي دلت بمعانيها الواضحة البينة الثابتة عن النبي ﷺ بالاحترام لحسن الرأي والاستماع إليه ، والانتفاع منه وان كان الشخص لم يعرف بالسيرة الحسنة أو يكمن النية السيئة وراء ذلك لأنه غيب والله أعلم بالمقاصد وأياً كان موقع الشخص في الدولة فالحق أحق بالإتباع ووجب الاستماع إليه وشرط ذلك كله أن يصب الرأي في مصلحة الأمة ، وأن لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية مع إمكانية الانتفاع به وفق الزمان والمكان الذي تعيشه الأمة ، وأكثر من ذلك في حق التعبير عن الرأي

---

(١) ينظر : تفاصيل القصة : السيرة النبوية ، ابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد ، (ت:٢١٣) ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل ، بيروت ، (١٤١١): ٤ / ٩ .

(٢) سورة المنافقون : آية : ٨ .

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ، تحقيق: علي حسين البواب ، دار الوطن – الرياض : ١ / ٦٣٩ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية : ٤ / ١٨٣ .

(٥)عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت : ١٨/ ١٨٠ .

(٦) مسند أحمد بن حنبل ، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني(ت٢٤١هـ) ،تحقيق : شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون ، مؤسسة الرسالة ،بيروت ، لبنان ، ط١(١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م): ١ / ٤٣٥

عندما يصل الأمر إلى الوجوب ، وأن الشخص ملزم بذلك ، بل شرط في قبول وتحقيق البيعة والإتباع التام للنبي ﷺ وأنه ملزم بإبداء الرأي الحق ، والصواب وأن لا يسكت إذا سكت الناس غير مبالي بالنتائج وما يترتب على ذلك، فعن عبادة بن الصامت قال : بايعنا رسول الله ﷺ على السمع و الطاعة في المنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم.(١)

ومن معاني الحديث.. أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في كل زمان ومكان ، الكبار والصغار ، لا نداهن فيه أحدا ، ولا نخاف . (٢)

وقد تضمن هذا الحديث ثلاثة مبادئ سياسية رئيسة:

١- وجوب الطاعة للسلطة ما قامت بواجبها وعدم منازعتها في ذلك.

٢- حق الأمة في خلع السلطة والخروج عليها إذا تجاوزت حدود ما أنزل الله.

٣- مبدأ حرية إبداء الرأي وحق التعبير(وأن نقول الحق أينما كنا) دون خوف من السلطة، ودون وجل، ويحرم على السلطة مصادرة حق التعبير عن الرأي.

وهذا العقد وهذه البيعة كانت ليلة العقبة في مكة قبل هجرة النبي ﷺ والوثيقة التي على أساسها قامت الدولة الإسلامية في المدينة، مما يؤكد أن هذه البيعة هي من أجل إقامة الدين والدولة معاً، وفيها تم تحديد أهم الحقوق والواجبات الأساسية. (٣)

ونهى النبي ﷺ عن السكوت وتضييع الرأي الصواب ومتابعة الناس في كل شيء ، أي لابد للإنسان من رأي مميز وموقف مشرف وشخصية بينة قوية تعبر عن الرأي الصواب الذي تراه وتدعوا إليه ، فعن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ :(لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا) . (٤)

والإمَّعة الذي يَتْبَع كلَّ ناعقٍ ويقول لكل أحد أنا معك لأنه لا رَأْى له يرجع إليه.(٥)

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأحكام ، كيف يبايع الإمام الناس: ٩ / ٧٧ برقم (٧١٩٩)، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية: ٣/١٤٧٠ .

(٢) ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط٢(١٣٩٢) ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية : ١٢ / ٢٣٠.

(٣) ينظر: الحرية أو الطوفان دراسة موضوعية للخطاب السياسي الشرعي ومراحله التاريخية ، حاتم المطيري ، الفكر الإسلامي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،٢٠٠٣م: ص٧٣

(٤) الجامع الصحيح سنن الترمذي ، أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في الإحسان والعفو:٤/ ٣٦٤ ، برقم (٢٠٠٧) ، وقال عنه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٥) الفائق في غريب الحديث والأثر ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد ، الزمخشري (ت٥٣٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة – لبنان ، ط٢ (١٩٩٦م) : ١ / ٥٧ .

وكذلك هو المقلد الذي يجعل دينه تابعا لدين غيره بلا رؤية ولا تحصيل برهان ، والرجل يتابع كل واحد على رأيه لا يثبت على شيء.[١]

وكل ذلك مذموم في الشرع نهى الإسلام عنه لابد من الرأي الحق والقول الصواب ، وان خالف الكثير وسكت العامة فليست العبرة بالكثرة ، قال تعالى: (وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ) [٢] ، فرأي الأغلبية قد لا يعبر عن الحق دائما، فيُتّبع إذا كان موافقاً للحق، ويُترك إذا كان خلاف ذلك :(فإذا أحسن الناس فأحسن معهم ، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم)[٣] .

وأشد المواقف حرجاً في إبداء حرية الرأي ما كان بحق السلطان والحاكم عندما لا يكون على الحق لما قد يترتب على ذلك من المشقة ، ومع كل تلك الاحتمالات فقد أكد الإسلام على ضرورة الإصلاح السياسي وإبداء الرأي الحق والدفاع عنه.

المطلب الثاني :وسائل التعبير عن حرية الرأي :

اولا :تجمع الناس وتجميعهم :

من حق كل مواطن أن يجتمع مع الناس الآخرين ويقوم بتجميعهم من أجل أن يعبر هو ومن معه عن رأيه ورأي من اجتمعوا في الأمور التي تهمهم . وهذا حق سياسي لا يصح منعه ،على أن تكون تلك الآراء وما يصاحبها من مطالب من الأمور المشروعة أولاً، وأن لا تتناقض مع قوانين الدولة ثانياً ، وأن تكون تلك التجمعات منضبطة بعد ذلك .أما إذا كانت تلك التجمعات غير منضبطة ولا منظمة ، فيحق لمن بيدهم الأمر أن يقوم بمنعها لئلا تؤدي إلى الفوضى والإخلال بأمن الدولة [٤] ومن صور التجمعات وتجميع الناس المظاهرات الشعبية التي تنطلق من مكان ما وبشعارات معينة للمطالبة بحقوق معينة. وتعد هذه المظاهرات وغيرها من طرائق التعبير عن الرأي، وقنوات التأثير على الآخر وهي وسائل يتوصل بها إلى غايات، وليست غاية في ذاتها. قال تعالى : (وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ ...)[٥].

وقالﷺ: مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ،[٦] فكل وسيلة قديمة أو مستحدثة غير ممنوعة شرعا، يغلب على الظن أنها

---

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت١٣٥٣هـ) ، دار الكتب العلمية – بيروت: ٦ / ١٢٣ .

(٢) سورة الأنعام : اية :١١٦ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع: ١/ ١٤١ بر قم (٦٩٥).

(٤) ينظر: أصول التشريع الإسلامي ، علي حسب الله ، دار المعارف ، مصر (١٣٩٦هـ – ١٩٧٦م) : ٢٠٥

(٥)سورة الأنفال: آية : ٧٢ .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم: ٤ / ١٩٩٩ برقم(٢٥٨٦)

تحقق المقصود، لنصرة المظلوم، ورفع الظلم أو تخفيفه، فإنها جائزة، بل مأمور بها، بحسب مالها من أثر.

ومعلوم أن الشعوب لها طرائق مختلفة في التعبير عن آرائها، والشرع لا يمنع من استخدام تلك الطرائق، ولا يحصر معتنقيه على وسائل بعينها . [1]

ثانيا: وسائل أخرى

إن وسائل التعبير عن حسن الرأي كثيرة وغير مقيدة بزمان ومكان وتتغير بتغير الزمان وتطور الحياة المادية ، ومن الوسائل الأخرى في التعبير عن حرية الرأي الخطابة والمحاضرات ودروس الوعظ في المساجد او الأماكن التي يتجمع فيها الناس او الأشرطة الصوتية او المرئية ويوم أن تتحرر هذه الوسائل من تقييد.

(١) فقه المرحلة تقنين الواقع السياسي العراقي في ضوء الأصول الشرعية ، عبد الله الرشيد ،مكتبة عين الجامعة ، ط١ (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م) : ١ / ٣٢ .

١. الموافقات ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ،ط١(١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) .

٢. الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ) .

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث ، وبعد ان بذلت جهدي في كتابته ، تبين لي من خلال هذا البحث عدد من النتائج أوجزها بما يأتي :

١- جاءت السنة النبوية بأحاديث كثيرة تحث على الالتزام بمبادئ الحرية الشخصية والدفاع عنها .

٢- لحرية الرأي أهميتها العظيمة في حياة الفرد والمجتمع في الجانب الأخلاقي والاجتماعي والسياسي من حيث الإصلاح والتغيير نحو الأفضل ،من حيث استخدام أساليبها في المنظور الإسلامي من الدعوة إلى الخير وإبداء النصح للجميع بما في ذلك السلطة الحاكمة ومنعها من الاستبداد ومصادرة الحريات .

٣- حرية الرأي حق تشريعي نصت عليه الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية لا يجوز لأحد منعه ومصادرته.

٤- لحرية الرأي في المنظور الإسلامي ضوابط وأصول لا يجوز الخروج عنها ، من ذلك الاعتداء على حرمات الشرعة أو مصالح الآخرين .

٥- إن سلب حرية الرأي يؤدي إلى انتشار الظلم والاعتداء على حقوق الآخرين ، لذلك على الشعوب التركيز على تثقيف أبنائها بثقافة حرية الرأي من حيث أهميتها وضوابطها وطرق استخدامها لتحقيق المصالح الكبيرة للمجتمع.

٦- حرية الرأي تربية للنفوس على التعاون لمواجهة الإخطار الكبيرة وتحمل المشاق وتفجير الطاقات الداخلية للنفس البشرية من العطاء والإقدام وتحمل المسئولية.

٧- الحياد عن حرية الرأي يعرض الفرد والمجتمع إلى عواقب وخيمة ونتائج سلبية تعود على الفرد والمجتمع .

هذه أهم النتائج التي خرجت بها بعد الخوض في هذا البحث ، والله أعلم وأرحم . والحمد لله أولاً وآخرا.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

٢. إحياء علوم الدين ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، دار المعرفة – بيروت.

٣. أصول التشريع الإسلامي ، علي حسب الله ، دار المعارف ، مصر (١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م)

٤. اصول التشريع الدستوري في الإسلام للشيخ إبراهيم النعمة ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، ط١ (٢٠٠٩).

٥. أصول الدعوة ، عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، ط٩ (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

٦. الاعتصام ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي ، دار ابن عفان، السعودية ، ط١ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

٧. إعراب القرآن وبيانه ، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (ت : ١٤٠٣هـ) ، دار الإرشاد للشئون الجامعية – حمص – سورية ، (دار ابن كثير – دمشق – بيروت) ، ط٤ (١٤١٥ هـ) .

٨. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت: ١٣٥٣هـ) ، دار الكتب العلمية – بيروت .

٩. التربية الإسلامية وتحديات العصر ،عبد الرحمن بن عبد الله الفاضل ، بحث متطلب لمادة التربية الإسلامية وتحديات العصر للدكتور محمد علي أبو رزيزة من قسم التربية الإسلامية ،والمقارنة بكلية التربية بجامعة أم القرى ، ذو الحجة ١٤٢٧هـ -يناير ٢٠٠٧م

١٠. تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة ، ط٢(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

١١. جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ، ط١(٢٠٠٠ م).

١٢. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت٢٥٦) تحقيق: د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير اليمامة – بيروت ، ط٣ (١٤٠٧-١٩٨٧)

١٣. الجامع الصحيح سنن الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩)، تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط٢(١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).

١٤. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت:٧٩٥هـ)تحقيق : شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط٧ (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).
١٥. الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١ هـ) تحقيق: هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) .
١٦. الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام ،دراسة مقارنة للدكتور المحامي عبد الحكيم حسن العلي، دار الفكر العربي(١٩٨٣).
١٧. الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام دراسة مقارنة للدكتور عبد الحكيم حسن العلي، دار الفكر العربي ،الكويت ، ط١(١٩٨٣) .
١٨. الحرية أو الطوفان دراسة موضوعية للخطاب السياسي الشرعي ومراحله التاريخية، د.حاتم المطيري،٢٠٠٣م، شبكة الانترنيت.
١٩. حق التعبير عن الرأي، دراسة شرعية تأصيلية، محمد بن عبدالله بن سليمان الدخيل(١٤٢٩).
٢٠. هـ) شبكة الانترنيت ، Mohamd-515@hotmail.com.
٢١. حقوق الإنسان بين الإسلام والغرب بين النظرية والتطبيق: د. احمد عبده عوض، دار ألفا، مصر، ط١.
٢٢. حقوق الإنسان بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي، الدكتور محمد فتحي عثمان ، دار الشروق ، بيروت ، ط١ (١٩٨٢م).
٢٣. حقوق الإنسان بين تعاليم الاسلام واعلان الامم المتحدة ،الشيخ محمد الغزالي، دار نهضة مصر ، ط٤ (٢٠٠٥م) .
٢٤. الحقوق والحريات السياسية في الشريعة السلامية للدكتور رحيل محمد غرايبة : الطبعة الأولى،٢٠٠٠،منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي ،عمان.
٢٥. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت:١٠٥١هـ) عالم الكتب ، ط١ (١٤١٤هـ – ١٩٩٣م).
٢٦. دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين للدكتور عبد المجيد النجار ،المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ط١ (١٩٩٢م) .
٢٧. سنن أبي داود أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

٢٨. السنن الكبرى ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط٣ (١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م).
٢٩. السيرة النبوية لابن هشام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد (ت٢١٣) تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، دار الجيل ، بيروت ، (١٤١١ هـ).
٣٠. الشورى فريضة إسلامية ، عَلي محمد الصَّلاَّبي ، مؤسسة اقرأ ، القاهرة ،ط١(١٤٣١هـ–٢٠١٠م) .
٣١. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ،تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي. مؤسسة علوم القرآن جدة ، ط١(١٤١٣ – ١٩٩٢) .
٣٢. الفائق في غريب الحديث والأثر ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة – لبنان ، ط٢ .
٣٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني دار المعرفة – بيروت،(١٣٧٩) .
٣٤. الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها) أ.د. وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ ، دار الفكر – سوريَّة – دمشق ط٤.
٣٥. فقه السنة ، سيد سابق (ت١٤٢٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ، ط٣(١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م) .
٣٦. فلسفة التربية الإسلامية في القرآن والسنة ، عبد الحميد الصيد الزنتالي ، الدار العربية للكتاب ، طرابلس ، ليبيا ، ط٢ (١٩٩٣م).
٣٧. في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥هـ) ، دار الشروق – بيروت– القاهرة ، ط١٧ (١٤١٢ هـ).
٣٨. القاموس المحيط ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) ،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ،ط٨ (١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م).
٣٩. قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، (ت٦٦٠هـ) ، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ، (١٤١٤ هـ – ١٩٩١ م) .
٤٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ) ، تحقيق: علي حسين البواب ، دار الوطن – الرياض .
٤١. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري دار صادر – بيروت ، ط١

٤٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة – القاهرة .
٤٣. معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ،تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر(١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).
٤٤. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ،أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) دار الفكر – بيروت ،ط١(١٤٠٥) .
٤٥. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط٣ (١٤٢٠ هـ) .
٤٦. المفردات في غريب القرآن ،أبو القاسم الحسين بن محمد (ت٥٠٢هـ) تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة، لبنان.
٤٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط٢ (١٣٩٢).